

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 17 نوفمبر 2015 يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة الإطارية في القطاع الفلاحي.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 وخاصة الفصل 37 منها، وعلى الاتفاق الإطاري الممضى بين الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري والاتحاد العام التونسي للشغل بتاريخ 12 ماي 2015. قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الاتفاقية المشتركة الإطارية في القطاع الفلاحي الممضاة بتاريخ 13 أكتوبر 2015 والمرفق نصها لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذه الاتفاقية المشتركة الإطارية في سائر تراب الجمهورية على جميع المؤجرين والعمال المشتغلين بالأنشطة المضبوطة بالفصل الأول منها.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 17 نوفمبر 2015.

وزير الشؤون الاجتماعية
أحمد عمار يومباعي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
الحبيب الصيد